

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : المسارعة في قضاء دين الميت .

فصل : ويسارع في قضاء دينه لما روي أن النبي A قال : [نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه] قال الترمذي : هذا حديث حسن وإن تعذر إيفاء دينه في الحال استحب لوارثه أو غيره أن يتكفل به عنه كما فعل [أبو قتادة لما أتى النبي A بجنزة فلم يصل عليها قال أبو قتادة : صل عليها يا رسول الله] وعلي دينه فصلى عليه [رواه البخاري . ويستحب المسارعة إلى تفريق وصيته ليجعل له ثوابها بجريانها على الموصي له